

جامعة البصرة
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم العلوم المالية والمصرفية
المرحلة الثالثة
المحاسبة المصرفية

المحاسبة المصرفية

الفصل الأول

نبذة عن المحاسبة في النشاط المصرفي

2023

الفصل الأول نبذة عن المحاسبة في النشاط المصرفي

أولاً : نشوء وتطور النظام المصرفي في العراق :

يمتد تاريخ نشوء المصارف إلى العهد البابلي , منذ أن برزت مجموعة الصيارفة وكهنة المعابد , وبدأت عمليات التسليف والإيداع , إلى أن جاء حمورابي لتحديد المعاملات المالية والمصرفية , إضافة إلى العمليات الأخرى والتي تم تثبيتها في مسلته دائعة الصيت ” شريعة حمورابي “ .

وفي العهد البابلي كانت تنظم المعاملات المالية والمصرفية في المعابد , ما في أهم هذه المعابد هو معبد أنو (Temple d Anou) الذي يقع في مدينة ديلبت شمال الحلة في العراق , وكان الكهنة يزاولون عملية التسليف الذي يستحق بعد شهر بكفالة من قبل عميلين للمعبد يتعهدون بضمان التسديد , ومعبد أورك (Temple d ourouk) ويمارس في هذا المعبد تجارة الائتمان والصيرفة , ويقع المعبد في مدينة الوركاء في جنوب ما بين النهرين , ويرجع تاريخ هذا المعبد إلى (3200-3400 ق.م).

وفي الألف الأول قبل الميلاد وفي العهد البابلي ظهرت صيغة المصارف , ومن أهم هذه المصارف هو مصرف موراشو (Banque Mourashou) وهو أحد النبلاء الكبار آنذاك , ويقع هذا المصرف في مدينة نمر قرب آثار بابل ومن أهم أعمال هذا المصرف هو القيام بعمليات التمويل بواسطة أوامر مكتوبة على الألواح الطينية .

ومصرف ايناصير (Banque Enasir) ويقع في مدينة أور العراقية , ومن أهم العمليات الجارية هي تجارة المعادن كالذهب والنحاس والعاج وكانت له شبه فروع خارج العراق لنقل المعادن مثل العاج وإتمام معاملات الاعتماد والحوالاتالخ , وكان مصرف ايجيبي (Banque Egipi) الذي يقع على نهر الفرات. ومن أهم المعاملات التي كان يقوم بها في أعمال الصفقات العقارية وتجارة الرقيق وتجارة الائتمان .

وتطورت المصارف في زمن الفينيقيين حيث أصبحت للمصارف شهرة واسعة في مجال التجارة مع بلاد فارس والبلاد المطلة على سواحل البحر المتوسط وكانت للتجارة المصرفية في زمن الفينيقيين أثر بالغ على الرومان اليونان علما أنهم كانوا يستخدمون النقود الفينيقية .

وشهدت المصارف تطوراً آخر في زمن العهد اليوناني حيث اتسعت تلك الأبعاد من العمليات المالية والمصرفية إلى العمليات الحسابية التي تخصص بدفتر اليومية ودفتر الأستاذ وتخصيص صفحات مستقلة لكل زبون يتعامل مصرفياً .

كما ارتبط النظام المصرفي في العراق بمختلف التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في البلد والتي تركت أثراً واضحة على طبيعة هذا الجهاز من حيث هيكلية وأنشطته المختلفة وقد تم دراسة هذا الواقع لغرض إعطاء صورة واضحة ودقيقة عن واقع النظام المصرفي في العراق من خلال مراحل مختلفة تشكل علامة في واقع النظام المصرفي في العراق من خلال مراحل مختلفة تشكل علامات بارزة وهي :

المرحلة الأولى 1892-1934:

تعد هذه المرحلة بداية نشأة الصناعة المصرفية في العراق منذ تأسيس أول مصرف في العراق والذي كان مصرفاً أجنبياً , إذ تميزت هذه المرحلة بسيطرة فروع المصارف الأجنبية على نشاط الصناعة المصرفية حيث تم تأسيس البنك العثماني عام 1892 في مدينة بغداد ثم فرع للبنك الشرقي البريطاني في بغداد عام 1912 وتبعه بعد ذلك المصرف الشرقي عام 1918 لمزاولة أعمال الصيرفة وبقيت هذه المصارف تحتكر الصيرفة في العراق لغاية 1935, حيث تميزت هذه المرحلة بتركيز هذه الفروع المصرفية الأجنبية في المدن الرئيسية مع تركيزها على منح الائتمان قصير الأجل للقطاع التجاري بهدف تحقيق أعلى الأرباح في تشجيع الاستيراد من بريطانيا وأهمال القطاع الصناعي والزراعي وحرمانها من الخدمات المصرفية ومن التمويل اللازم لتطورها وقد شهدت هذه المرحلة صدور قانون العملة العراقية وحرمانها من الخدمات المصرفية ومن التمويل اللازم لتطورها وقد شهدت هذه المرحلة صدور قانون العملة العراقية رقم 44 لسنة 1931 ثم إنشاء لجنة العملة ومقرها لندن .

المرحلة الثانية 1935-1963:

تشكل هذه المرحلة بداية نشأة الصناعة المصرفية الوطنية في العراق , والتي كانت ذات طابع متخصص ابتداءً , وبسبب عزوف المصارف الأجنبية العاملة في العراق عن تقديم التمويل اللازم للقطاعين الصناعي والزراعي وحاجتها إلى التمويل متوسط وطويل الأجل , فقد قامت الحكومات آنذاك بتأسيس أول مصرف وطني وهو (المصرف الزراعي الصناعي) بالقانون رقم 51 لسنة 1935 ولم يكتب لهذا المصرف النجاح في البداية لقلته رأسماله وازدواجية اختصاصه لذلك تم شطره إلى مصرفين هما المصرف الزراعي والمصرف الصناعي بموجب القانونين 12 و 18 لسنة 1940 وباشرا أعمالهما فعلياً عام 1947.

وشهدت هذه المرحلة إصدار أول قانون لمراقبة المصارف في العراق رقم 61 لسنة 1938. وقد كانت أهميته محدودة في أداء دور فعال للرقابة على المصارف بسبب ضعف الكفاءات الإدارية المصرفية . وكما شهدت هذه المرحلة نشوء الصيرفة المركزية الوطنية في العراق إذ تم تأسيس المصرف الوطني العراقي بموجب القانون رقم 43 لسنة 1947 بهدف تنظيم نشاط الصيرفة المركزية وباشر عمله في سنة 1948 , وفي عام 1956 تم تغيير تسميته بموجب القانون رقم 72 ليصبح البنك المركزي العراقي وأنيطت به مهمة إصدار العملة ومراقبة التحويل الخارجي وحفظ حسابات الحكومة وغيرها .

كما تميزت هذه المرحلة باتساع نشاط الصناعة المصرفية وتأسيس المصارف في العراق سواء الحكومية منها ام الخاصة ذات النشاط التجاري او المتخصص إذ شهدت هذه المرحلة تأسيس اول مصرف وطني حكومي ذا طابع تجاري وهو مصرف الرافدين في عام 1941 وفي عام 1948 تم تأسيس المصرف العقاري لتمويل عمليات الائتمان العقاري كذلك تم تأسيس مصرف الرهون في عام 1951 لتمويل الائتمان الاستهلاكي فضلاً عن تأسيس بنك التسليف التعاوني عام 1956 الذي أختص بتسليف الجمعيات التعاونية , وقد الغي هذا المصرف عام 1959 وحل محله المصرف التعاوني الذي الغي هو الآخر ووزعت أعماله بين المصرفين العقاري والزراعي .

كما تم تأسيس عدد من المصارف الخاصة التي اتخذت شكل شركات مساهمة فقد تم تأسيس المصرف التجاري العراقي عام 1953 وباشر في عمله عام 1954 كما تم تأسيس بنك بغداد.

وقد كان للمصارف العربية نشاطاً مصرفياً واضحاً في هذه المرحلة إذ تم تأسيس البنك العربي في بغداد سنة 1954 كأول فرع للبنك العربي الفلسطيني , كما تم تأسيس بنك عربي آخر هو البنك اللبناني المتحد سنة 1953 وقام بنك انترا اللبناني بافتتاح فرع له في بغداد عام 1957. وقد تم خلال هذه المرحلة تعريق بعض المصارف الأجنبية بموجب قانون الوكالات التجارية رقم 22 لسنة 1960 وكان اول بنك تم تعريفه سنة 1961 هو بنك انترا واصبح اسمه البنك العراقي المتحد واتخذ شكل شركة مساهمة حيث ساهم العراقيون فيه بنسبة 60% من رأسماله , وفي عام 1963 تم تعريق البنك العثماني واصبح اسمه بنك الاعتماد العراقي حيث ساهم العراقيون فيه بنسبة 60% من رأسماله . كما تم تأسيس مصرف تجاري خاص هو مصرف الرشيد في عام 1963 وقد شهدت هذه المرحلة في آخر أيامها صدور قانون مراقبة المصارف رقم 97 لسنة 1964 والذي جاء بأحكام متطورة أعطت البنك المركزي صلاحيات واسعة لتحقيق رقابة صيرفة مركزية فعالة على المصارف وبصورة خاصة مصارف القطاع الخاص إلا أن أهمية هذا القانون اقتصرت على يوم واحد فقط هو يوم صدوره في 1964/7/13 وبعد هذا التاريخ أصبحت معظم نصوصه القانونية غير فعالة وتتعلق بموضوع لا وجود له أساساً وذلك بسبب التغييرات الجذرية في هيكل النظام المصرفي العراقي .

المرحلة الثالثة 1964-1990:

تشكل هذه المرحلة مرحلة مهمة من مراحل تطور الصناعة المصرفية في العراق والتي شهدت تغييراً هيكلياً وتنظيماً مهماً فيها وقد تميزت بسيطرة المصارف الحكومية على واقع الجهاز المصرفي وقد ابتدأت بصدور قانون تأميم المصارف عام 1964 , الذي بموجبه تم تأميم كافة المؤسسات المصرفية الخاصة (الأهلية) , وقد أثار تأميم المصارف والبنوك التجارية جدلاً كبيراً بين المختصين في المجال الاقتصادي المصرفي فمنهم من أيده ومنهم من عارضه . وقد كان للتأميم أهدافاً جوهرية أكد عليها القانون تتمثل في جعل المصارف التجارية ملكاً للدولة بهدف توجيه فعاليتها لخدمة التنمية الاقتصادية وتحقيق عملية الرقابة الكفوءة من قبل البنك المركزي العراقي والعمل على تكوين مؤسسات مصرفية كبيرة عن طريق الدمج , وحيث أن هذه الأهداف في واقعها أهدافاً دقيقة وواضحة لكن تحقيقها صاحبة بعض الخلل والازدواجية والضعف في أداء وتطور الصناعة المصرفية .

وبعد صدور قانون تأميم المصارف التجارية غير الحكومية خضع النظام المصرفي التجاري لإشراف المؤسسة العامة للمصارف التي كان من أغراضها الإشراف على جميع المصارف التجارية وتقديم التقارير إلى البنك المركزي العراقي ووزارة المالية , وقد خولت مهمة دمج أي مصرف مؤمم بأخر حسب مقتضيات المصلحة العامة وبعد موافقة البنك المركزي العراقي , وما نلاحظه من استقرار هذه المرحلة هو سيطرة السلطة المالية على تنظيم المصارف مما يشخص حالة التداخل بين السلطة النقدية والسلطة المالية وبالتالي ازدواجية الرقابة وما ينعكس من تغليب قرارات طرف على طرف آخر وهذه الحالة ما زالت هي الحالة السائدة على الرغم من التطور في الجهاز المصرفي العراقي . وعلى أثر ذلك وفي عام 1964 تم تنظيم المصارف التجارية في أربعة مجموعات فضلاً عن مصرف الرافدين وهذه المجموعات هي :

1- مجموعة البنك التجاري العراقي : وتشمل البنك التجاري والبنك البريطاني للشرق الأوسط والبنك الباكستاني .

2- مجموعة بنك بغداد : وتشمل بنك بغداد والبنك العربي .

3- مجموعة بنك الرشيد : وتشمل بنك الرشيد والبنك الشرقي والبنك العراقي المتحد .

4- مجموعة بنك الاعتماد العراقي : وتشمل بنك الاعتماد والبنك اللبناني .

ثم أدمجت مجموعة بنك الرشيد في مصرف الرافدين لتحل مجموعة مصرف الرافدين محل مجموعة بنك الرشيد في عام 1965.

وقد كانت المؤسسة العامة للمصارف في بداية تأسيسها ملحقة بالبنك المركزي العراقي حيث كان محافظ البنك المركزي العراقي رئيساً لمجلس أدارتها ونائب الرئيس ولهذا فإن كافة أمورها كانت بيد البنك المركزي العراقي , ولكنها الحقت بوزارة المالية في عام 1965.

وفي عام 1967 تمت عملية دمج بين مصارف المجموعات المذكورة سابقاً بموجب القانون رقم 48 لسنة 1967 وذلك بتحويلها إلى أربعة مصارف بنفس التسميات ويرتبط كل مصرف بالمؤسسة العامة للمصارف ويتمتع باستقلال مالي وإداري , ثم حصلت عملية دمج جديدة في عام 1970 حيث تم دمج كل من بنك الاعتماد العراقي وبنك بغداد بالبنك التجاري العراقي واصبح النظام المصرفي في العراق بعد عملية الدمج يتكون من مصرف الرافدين والمصرف التجاري العراقي .

وبعد إعادة هيكلية الجهاز المصرفي في العراق ارتأت السلطات المختصة انتفاء الحاجة إلى المؤسسة العامة للمصارف ولهذا فقد تم الغائها بموجب قرار رقم 1083 في 14/9/1970 كما تم الحاق مصرف الرافدين والمصرف التجاري بوزارة المالية .

وتم دمج المصرف التعاوني بالمصرف العقاري بموجب القانون رقم 79 لسنة 1970 كما تم دمج مصرف الرهون بمصرف الرافدين بموجب القانون رقم 78 لسنة 1970 , وقد كانت آخر عملية دمج بموجب القانون رقم 67 لسنة 1974 حيث تم دمج المصرف التجاري العراقي بمصرف الرافدين , ونتيجة لذلك فقد أصبح النظام المصرفي التجاري في العراق يتكون من مصرف تجاري واحد (مصرف الرافدين) , وبذلك دخل النظام المصرفي التجاري في العراق عصر احتكار الصيرفة التجارية من خلال مصرف واحد هو مصرف الرافدين وثلاثة مصارف متخصصة هي المصرف الصناعي والمصرف الزراعي التعاوني والمصرف العقاري , وهذا أن دل على شيء فإنما يدل على هيمنة القطاع الحكومي على النظام المصرفي في العراق فأصبحت جميع المصارف حكومية .

وقد شهدت هذه المرحلة في آخرها بعض التغيير الهيكلي المؤسسي لكنها بقت على طبيعتها الحكومية فبهذه العمل على تحسين وتطوير الخدمات المصرفية , اتجهت الدولة معمقة لواقع النظام المصرفي وتحليل للظروف والمتغيرات البيئية بالتفكير في خلق جو من المنافسة الإيجابية في تحسين الخدمات المصرفية فعمدت إلى إصدار القانون رقم 52 لسنة 1988 والخاص بتأسيس مصرف الرشيد كمصرف تجاري حكومي آخر فضلاً عن مصرف الرافدين من خلال شطر مصرف الرافدين إلى مصرفين , الأول حافظ على هويته وهو مصرف الرافدين والأخر حمل هوية مصرف الرشيد .

وجاء تأسيس هذا المصرف نتيجة التوسع في النشاط الاقتصادي وتغيير طبيعة الظروف الاقتصادية المحيطة , ولخلق حالة من المنافسة , على أن تأسيس مصرف الرشيد لم يغير كثيراً من واقع النظام المصرفي إذ استند إلى نفس واقع الصيرفة السابق , ولكن بهويتين وليس هوية واحدة فقد أحتفظ بنفس الفروع ونفس الموظفين والموجودات والإدارة المصرفية , وبالتالي فإن تأسيس المصرف لم يغير من واقع العمل المصرفي الذي يهemin عليه الطابع الحكومي ونشاط الصيرفة التقليدي المتمثلة في طبيعة الخدمات المقدمة .

المرحلة الرابعة 1991-1995:

تشكل هذه المرحلة علامة مهمة في تطوير واقع بنية الصناعة المصرفية في العراق , فقد نقلتها من عصر الاحتكار المصرفي الحكومي إلى عصر التعددية المصرفية , والذي بموجبه صدر قانون يسمح بتأسيس المصارف الأهلية الخاصة وهذا القانون قد غير جو المنافسة السائد في القطاع الخاص في الاقتصاد , وهذا ما ترك أثراً على طبيعة أداء المؤسسات المصرفية من حيث أنشطتها وخدمتها وطبيعة علاقتها مع المجتمع .

ونظراً للظروف الاقتصادية فقد أقتصر النشاط الحقيقي للمصارف الخاصة في قبول الودائع ومنح الائتمان والقيام بعمليات الاستثمار المحلي والوساطة المالية , مما أدى إلى اقتصر فعاليتها على النشاط المصرفي المحلي بسبب عدم إمكانية مزاولتها للنشاط المصرفي الخارجي كعمليات فتح الاعتمادات المستندية أو إصدار خطابات الضمان الخارجية أو عمليات التحويل الخارجي والاستثمار مما ساهم في تحجيم نشاطها .

كما كان هناك تطور آخر بتأسيس سوق بغداد للأوراق المالية في عام 1991 والذي أعطى للمصارف دوراً مهماً وهو دورها كوسيط في سوق الأوراق المالية من خلال تأسيس مكاتب وساطة لكل المصارف العاملة في عمليات بيع وشراء الأوراق المالية للجمهور .

كما تم تأسيس المصرف الاشتراكي عام 1992 لتقديم القروض إلى موظفي الدولة حالياً (مصرف العراق).

وفي عام 1993 سمح للبنك المركزي بمنح إجازات ممارسة عمليات التوسط في بيع وشراء العملات الأجنبية لشركات خاصة , لغرض خلق بيئة مناسبة ومنضبطة للتعامل بالعملات الأجنبية والعمل على استقرار سعر صرف العملة الوطنية والتأثير على أسعار السلع والخدمات في السوق المحلية وتم السماح للشركات الخاصة بممارسة عملية التوسط بالعملات الأجنبية .

وقد ازدادت أعداد شركات التوسط بالعملات الأجنبية بشكل كبير وتوسع نشاطها حتى أصبح عددها يتجاوز الثلاثمائة شركة عدا مكاتب المصارف الحكومية والأهلية ولكن على الرغم من هذا التوسع فإنها لم تستطع السيطرة على سوق صرف العملة الأجنبية تحقيقاً للهدف الذي تأسست من أجله بدليل أن أسعار صرف العملات الأجنبية لا تزال تابعة لتغيرات أسعار العملات في الأسواق الموازي .

وفي عام 2001 صدر قرار الخاص بزيادة رأسمال شركات التوسط إلى 25 مليون دينار وزيادة خطابات الضمان إلى 40 و 60 من راس المال وتصنيفها إلى التعامل الخارجي والداخلي كان الغاية الأساسية من ذلك هو لتوسع نشاطها , لكن لم يتحقق ذلك من خلال الإمكانيات المحدودة لها .

المرحلة الخامسة 1996 - لغاية 2003:

تشكل هذه المرحلة مرحلة مهمة في واقع الجهاز المصرفي من حيث هيكلتها وتنظيمها , فقد صدر قرار في عام 1996 والذي سمح بموجبه للمصارف المتخصصة بممارسة الصيرفة على وفق الأسس التجارية الاعتيادية إلى جانب مهامها الأصلية كمصارف تنموية لمواجهة الظروف والمتغيرات البيئية الداخلية والخارجية , كما صدر قرار في عام 1997 من مجلس إدارة البنك المركزي العراقي بالسماح للمصارف التجارية لمنح القروض متوسطة وطويلة الأجل للأغراض الصناعية والزراعية والعقارية والمهنية وكذلك في مجال الصيرفة الاستثمارية .

كما صدر قانون الشركات العامة في عام 1997 لغرض العمل في الوحدات الاقتصادية الملوكة ذاتياً والتي تمارس نشاطاً اقتصادياً وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري وتعمل

على وفق أسس اقتصادية , ولهذا فقد أصبحت المصارف الحكومية التجارية والمتخصصة تعمل كشركات عامة استناداً إلى القانون المذكور وتم تعديل النظم الداخلية بناءً على الطبيعة التنظيمية والمصرفية الجديدة , ولهذا فقد أصبحت المصارف الحكومية في ظل النظم الداخلية لها (وحدات اقتصادية ممولة ذاتياً ومملوكة للدولة بالكامل وتتمتع بالشخصية المعنوية وتمارس نشاطاً اقتصادياً وتهدف إلى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة الأنشطة لصالحها ولصالح الغير).

لقد حصلت العديد من التغييرات الهيكلية في المصارف الحكومية على قانون الشركات العامة من حيث تشكيل مجلس إدارتها وطبيعة أنشطتها وعملياتها وأداءها لبلوغ أعلى مستوى من النمو في العمل وكفاءة وفاعلية توظيف أموالها وتقديم خدماتها لتحقيق أهدافها ورفع مستويات أداءها وأداء الاقتصاد الوطني ككل , وكان من نتائج إصدار النظم الداخلية الجديدة شمولها لبعض الأنشطة المصرفية مثل :

- 1- ممارسة نشاطات الصيرفة الشاملة .
 - 2- المشاركة في تأسيس الشركات المساهمة .
 - 3- القيام بنشاطات غير مصرفية بموافقة البنك المركزي العراقي.
- واستناداً إلى نظام شركات الاستثمار المالي الصادر في عام 1998 والذي أعطى السماح للبنك المركزي العراقي بمنح أجازة ممارسة الاستثمار المالي لشركات مساهمة تؤسس على وفق أحكام قانون الشركات بممارسة الأعمال التالية فقط وهي :
- 1- شراء وبيع حوالات الخزينة وسندات الحكومة والأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى المسموح بتداولها في سوق بغداد للأوراق المالية .
 - 2- استثمار جزء من أموالها في شركات أخرى على وفق أحكام قانون الشركات .
 - 3- إدارة المحافظ الاستثمارية لحسابها أو لحساب الغير وحسب رغبات أصحابها.
 - 4- إصدار سندات قرض وشهادات إيداع على وفق أسعار الفائدة المقررة من البنك المركزي العراقي وبما لا يتجاوز الحدود المنصوص عليها في قانون الشركات .
 - 5- إقراض الشركات التي تساهم بها عن طريق ترويج السندات التي تصدرها تلك الشركات على وفق أحكام قانون الشركات.
 - 6- استثمار جزء من أموالها على شكل ودائع ثابتة لدى المصارف.

المرحلة السادسة 2003 – لحد الآن:

بدأت مرحلة جديدة في واقع العمل المصرفي طالما أن المصارف تعتبر بمثابة أوعية تتجمع فيها الأموال على شكل ودائع بأشكال مختلفة وبالمقابل تخرج بطرق أصولية لتمول مشاريع وخدمات مختلفة حسب حاجة المجتمعات , لتحقيق منفعة الفرد والمجتمع وأيضاً لتعمير الأرض وتحقيق الأرباح لديمومة النشاط والحياة , لذلك فإن الاقتصاديين شبهوا المصارف بالقلب داخل الجسم حيث أن القلب تتجمع فيه الدماء ليقوم مرة ثانية لضخها بصورة منتظمة , لذلك نستطيع أن نحدد أن الفترة تلك تضمنت نشاطات مختلفة من قبل القطاع المصرفي وبإشراف السلطة النقدية ممثلة (بالبنك منها (7) حكومية و(63) مصرف خاص موزعة بواقع (24) مصرفاً إسلامياً و(19) أجنبياً و(7) مشاركات في رؤوس أموال المصارف العراقية الخاصة , إضافة إلى (20) فرع يمارس الصيرفة التجارية. وبلغت عدد الفروع (838) فرعاً .

- بلغ إجمالي رؤوس الأموال لعموم القطاع المصرفي (12.3) ترليون دينار.
- بلغ رصيد الودائع للقطاع المصرفي (61.7) ترليون دينار.

- بلغ إجمالي استثمارات القطاع المصرفي قرابة (10.5) ترليون دينار موزعة ما بين حوالات الخزينة وسندات الدين العام والأسهم.
- بلغ رصيد المشاركات المقدمة من المصارف الإسلامية (513) مليار دينار.
- بلغ إجمالي موجودات القطاع المصرفي (210.5) ترليون دينار.
- بلغ رصيد أرصده المصارف لدى البنك المركزي (29.4) ترليون دينار.
- الحدود لرؤوس أموال المصارف كما يلي :
 - ✓ التجارية 250 مليار دينار.
 - ✓ الإسلامية 250 مليار تدفع خلال ثلاثة سنوات.
 - ✓ الفروع الأجنبية 50 مليون دولار.
- إصدار عملة عراقية جديدة ساهمت في استقرار الوضع النقدي وزيادة الثقة بالدينار.

ثانياً: أنواع البنوك :

هناك تقسيمات مختلفة للبنوك تختلف باختلاف طريقة التصنيف :

1- تصنيفها حسب طبيعة نشاطها وهي :

- 1- البنوك التجارية : وهي البنوك التي تعتمد على الأعمال التجارية من تلقي الودائع وخصم الكمبيالات وشراء وبيع العملات الأجنبية وإصدار خطابات الضمان وفتح الاعتمادات وتقديم القروض والتسهيلات الائتمانية لفترات قصيرة الأجل بحيث يسهل تسيلها دون أية خسارة .
- 2- البنوك الصناعية: وهي تختص بالتعامل مع القطاع الصناعي وتقديم القروض والخدمات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة طويلة الأجل أو قصيرة الأجل للفعاليات الصناعية كما يمكن أن تسهم في تأسيس الشركات الصناعية .
- 3- البنوك الزراعية : وهي التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية والتسهيلات الائتمانية للقطاع الزراعي سواء للأفراد أو للمؤسسات الزراعية .
- 4- البنوك العقارية : وهي التي تقدم خدماتها المصرفية وتسهيلات الائتمانية إلى الأفراد أو المؤسسات أو الجمعيات وذلك لغايات الإسكان والمشاريع العمرانية وقد تمتد لتشمل العمرانية السياحية .
- 5- البنوك التعاونية : وهي البنوك التي تقدم خدماتها للجمعيات التعاونية سواء كانت زراعية أو اجتماعية مثل البنك التعاوني .

6- صناديق التوفير : وهي التي تقبل الودائع القليلة كما تختص بتقديم التسهيلات الائتمانية لصغار التجار والحرفيين والصناعيين وغيرهم من أصحاب الدخل المحدود مثل صندوق توفير البريد .

7- البنوك المركزية : وهي تتولى الأشراف والرقابة على البنوك المرخصة كما أنها تساهم في رسم السياسات المالية للدولة ويطلق عليها أحيانا بنك البنوك أو بنك الدولة أو بنك الإصدار .

8- الوحدات المصرفية الخارجية : وهذه البنوك تتواجد في الدولة التي تمثل مركز تجمع الأموال الأجنبية سواء للاستثمار أو لأي غرض آخر وتقوم هذه بتقديم خدماتها لأصحاب هذه الأموال من غير مواطني الدولة وتكثر في البحرين والشرق الأوسط .

2- شكل الملكية :

1- البنوك الخاصة : وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى شخص واحد أو عائلة أو مجموعة من الشركاء حيث يكون البنك هنا مشروع فردي أو شركة أشخاص .

2- البنوك المساهمة: وهي البنوك التي يقسم رأسمالها إلى اسهم تطرح للاكتتاب العام وبالتالي يشترك في ملكيتها مختلف الأفراد والمؤسسات دون أية قيود تذكر سوى السقوف للملكية وتكون هذه الأسهم قابلة للتداول بالسوق المالي .

3- البنوك التعاونية : وهذا النوع يقوم بتأسيسه الجمعيات التعاونية أو الحرفية وتعود ملكيته إلى هذه الجمعيات .

3- جنسية البنك :

أ- البنوك الوطنية: وهي البنوك التي تتمتع بجنسية الدولة التي تمارس أعمالها فيها ويقع مركزها الرئيسي فيها ويكون القسم الأكبر من رأسمالها وطنيا أي أن ملكيتها تعود إلى أشخاص تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أرضها سواء كانوا أشخاص اعتباريين أو طبيعيين .

ب- البنوك الأجنبية : وهي تتمتع بجنسية أجنبية غير جنسية البلد الذي تمارس أعمالها فيه ويقع مركزها الرئيسي في البلد الأجنبي وتكون رؤوس أموالها مملوكة بشكل رئيسي من قبل مؤسسات أو أفراد أجانب .

ت- البنوك الإقليمية : وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى رعايا مجموعة من الدولة المجاورة (أي أن ملكيتها تعود لمواطن من جنسيات دول الإقليم الواحد) كان يكون البنك في السعودية وتعود ملكيته إلى مواطنين من مجلس التعاون الخليجي (نفس الإقليم).

ث- البنوك الدولية والصناديق الدولية : وهي البنوك ذات الصفة الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للاستثمار والتمويل وبنك التسويات الدولي وتنتبثق هذه البنوك عن هيئات دولية .

4- من حيث تفرع البنك :

أ- البنوك المفردة : وهي البنوك التي تمارس أعمالها من خلال مركزها الرئيسي والذي يمثل الفرع الوحيد لها .
ب- البنوك تتفرع محليا : وهي البنوك التي يسمح لها بفتح فروع داخل الدولة التي تحمل جنسيتها.

ت- البنوك تتفرع إقليمياً: وهي التي تمارس أعمالها من قبل مجموعة من الفروع المنتشرة في مجموعة الدول في الإقليم الواحد الذي تقع فيه الدولة التي تحمل جنسيتها هذه البنوك .

ث- البنوك تتفرع دولياً: وهي البنوك الكبيرة التي تنتشر فروعها في مختلف دول العالم والبنوك التي تتفرع سواء محلياً أو إقليمياً أو عالمياً تمتلك الفرص الكثيرة لما تتمتع به من مرونة في مواجهة التغيرات الاقتصادية في مختلف الدول وذلك لاتساع قاعدته فاذا تعرضت فروعها في دولة معينة إلى ضغوطات على السيولة أو الربحية فيمكن تعويض ذلك من الفروع في الدول الأخرى .

ثالثاً: مصادر تمويل البنك :

تختلف البنوك من حيث اعتمادها على مصادر التمويل , فالبنوك العقارية والصناعية والزراعية تعتمد في الدرجة الأولى على رأس المال كأهم مصدر للتمويل وذلك لأنها تتعامل في قروض طويلة الأجل تعطي للمصانع أو المساكن , ولكن البنوك التجارية تعتمد في تمويلها أساساً على ودائع المودعين وليس على رأس المال وعموماً فإن مصادر تمويل البنك هي :

- 1- رأس المال .
- 2- الودائع .
- 3- القروض.
- 4- البنك المركزي وذلك من خلال إعادة خصم الكمبيالات أو السلف .
- 5- الاحتياطات والمخصصات والأرباح المدورة .

رابعاً: النظام المحاسبي للبنوك :

أولاً : عناصر النظام المحاسبي للبنوك :

تختلف طبيعة العمليات وأوجه النشاط التي تقوم بها المشروعات , لذا تختلف النظم المحاسبية التي تتبع في كل منها . إلا انه لا بد من توفر عناصر أساسية يمكن اعتبارها عوامل مشتركة في جميع النظم المحاسبية وهي :

1- النظرية المحاسبية Accounting Theory : يقوم النظام المحاسبي المصرفي على أساس نظرية القيد المزدوج التي تنص على أن كل عملية تجارية ذات اثر مالي تؤثر على طرفين تجعل احدهما مديناً والآخر دائناً بنفس القيمة

2- الطريقة المحاسبية Accounting Method : يقوم النظام المحاسبي المصرفي على استخدام طريقة الدفاتر المساعدة من يوميات وأستاذ , والدفاتر العامة أو المركزية من يوميات وأستاذ . وتعرف هذه بالطريقة الفرنسية , وتختلف عن الطريقة الإنكليزية في أن مجاميع اليوميات المساعدة في الطريقة الثانية ترحل مباشر إلى دفتر الأستاذ العام دون أثباتها في دفتر اليومية المركزية .

3- المجموعة المستندية vouchers : وهي المستندات الأصولية التي تشكل مصدراً للقيد في المجموعة الدفترية المحاسبية كإشعارات الخصم والإضافة (مدينة ودائنة) , وفيش الإيداع , والشيكات , والأوراق التجارية .

4- المجموعة الدفترية Books : ويتم التسجيل في هذه الدفاتر من واقع المستندات ووفقاً لنظرية القيد المزدوج السابق بيانها . أما ماهية هذه الدفاتر فتحدها الطريقة المحاسبية المتبعة .

5- القوائم المالية والكشوفات الإحصائية Statements and Schedules : وتشمل قائمتي الدخل والمركز المالي بالإضافة إلى تقارير ودراسات وكشوف إحصائية تعد لأغراض معينة وبصفة دورية أو غير دورية . وتختلف هذه من حيث أنواعها , وكيفية تنظيمها , ومواعيد تنظيمها , والجهة التي ستقدم إليها , والمعلومات التي يجب أن تحتويها .

6- الآلات والمعدات Equipment : وتستخدم الآلات في الأنظمة المحاسبية لإدخال البيانات في النظام لأول مرة , ولمعالجة هذه البيانات فقد نستخدم الآلات في عمليات أثبات وتجميع وتصنيف وتلخيص البيانات , ومن ثم أعداد القوائم المالية والتقارير الخاصة . وقد ساعد استخدام الحاسب الآلي في معالجة كميات كبيرة من البيانات بحيث تستخلص نتائجها بسرعة بالمقارنة مع ما يمكن تحقيقه يدوياً .

7- الإجراءات الرقابية Control Procedures : وتشمل وسائل رقابة محاسبية وإدارية وضبط داخلي تعمل جمعياً لضمان دقة وصحة الأعمال المحاسبية ,

وسلامة الأصول المختلفة , وموازن المراجعة الدورية , والتأمين على الممتلكات , ورقابة الأداء ,..... الخ

8- التعليمات الإجرائية Procedural Instructions : وتحدد العمليات الكتابية والمحاسبية اللازمة لتسجيل المعلومات في المستندات والدفاتر , وطرق إجراء تلك العمليات , ومواعيدها بالإضافة إلى عمليات مراجعة القيود والتحقق من اتباع التعليمات الموضوعية .

9- الموظفون Personnel : وهم الذين توكل اليهم مهام تنفيذ النظام فيجب أن يستوعب هؤلاء خطوات النظام وإجراءاته كي يتمكنوا من القيام بالمهام المحاسبية على خير وجه .

ثانيا : أهداف النظام المحاسبي للبنوك :

- 1- الدقة والوضوح في المصطلحات والتسميات وطرق القيد والمعالجة وكذلك بالأمانة والسرعة عند تسجيل العمليات المختلفة واستخراج ارصده العملاء أولا بأول وعلى البنك أن يوازن بين السرعة من جهة وبين الدقة من جهة أخرى وبين تكاليف بلوغ هذه السرعة أو الدقة .
- 2- تتميز عمليات البنوك بتشابهها وكثرتها ومعدل تكرارها مثل عملية الإيداع والسحب . ومن هنا يتطلب الأمر تعدد الكشوف والدفاتر والسجلات الإحصائية وتفريغ هذه العمليات المتشابهة في كشوف يختص كل منها بالعمليات المتجانسة ومن هنا جاء استخدام الطريقة الفرنسية في تسجيل العمليات المالية لأنها توفر تعدد دفاتر اليومية والأستاذ المساعدة .
- 3- ضرورة تقسيم العمل وبشكل خاص فصل وظيفة المحاسبة عن باقي عمليات البنك وبالذات الصندوق .
- 4- تصميم الدورة المحاسبية بشكل يتحاشى التكرار بين موظف وآخر .
- 5- يتم في البنك تسجيل وأثبات قيم موجودة بالبنك ولكنها غير مملوكة له مثل الكمبيالات المودعة برسم التأمين أو التحصيل وكذلك الحال في الأوراق المالية أو في تعهدات العملاء وهذا الحال اقتضى الاستعانة بالقيود النظامية .
- 6- يمتاز البنك عن غيره من المؤسسات بان معظم إيراداته على شكل فوائد وعمولات لأنه أصلا قائم على تقديم خدمات للعملاء مقابل أجرة معينة تسمى عمولة .
- 7- يمتاز عمل البنك بالسرعة والمرونة وبالتالي يجب أن يكون النظام المحاسبي للبنك مرنا وقادرا على أعداد البيانات والكشوفات وتقديمها للجهات الإدارية التي تستخدمها في الوقت المناسب للمساعدة في اتخاذ القرارات السليمة .

ثالثاً: خصائص النظام المحاسبي للبنوك :

- 1- يستخرج رصيد الحساب بعد كل عملية مباشرة .
- 2- تتمركز الحسابات جميعها في قسم المحاسبة العامة .
- 3- لكل قسم من أقسام البنك دفاتر وسجلاته ومستندات خاصة به .
- 4- تجهيز عدد كبير من الكشوفات والتقارير المالية .
- 5- تثبيت القيود الخاصة بكل قسم وترسل ملخصات منها إلى قسم المحاسبة العامة لإثباتها باليومية ومن ثم الترحيل إلى دفتر الأستاذ العام .